A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/AC.96/887
9 September 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوضية السامية
الدورة الثامنة والأربعون

الموضوع السنوي: تحديات إعادة التوطين

أولاً - مقدمة

١- بينما عاد ما يقدر بـ ١,٢ مليون لاجئ إلى أوطانهم في الفترة من ١٩٨٥ إلى ١٩٩٠، ارتفع العدد إلى ٩ ملايين في الأعوام الخمسة التي تلتها. وفي عام ١٩٩٦ وحده أعيد توطين نحو مليوني لاجئ، حيث كانت جهات المقصد الرئيسية هي رواندا وأفغانستان وبوروندي والعراق وتوغو وميانمار وإثيوبيا والبوسنة والهرسك. وفي نفس العام كان المكتب يساعد نحو ٣,٣ مليون عائد في المراحل الأولى من إعادة الاندماج. وقد خصصت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين على مدى العقد الماضي نسبة من ميزانيتها أكبر بكثير لعمليات إعادة التوطين ومساعدة العائدين حيث يمثل الانفاق ما لا يقل عن ١٤ في المائة من إجمالي الإنفاق منذ ١٩٩١، مقابل متوسط سنوي يقل عن ٢ في المائة قبل ١٩٨٥.

٢- وتعد أي زيادة في معدل العودة الطوعية إلى الوطن تطوراً إيجابياً. فالعودة الطوعية هي الحل المفضل لمشكلة اللاجئين. فحيث يكون بوسع الناس أن يندمجوا من جديد بشكل مستقر وآمن في بلدانهم ومجتمعاتهم الأصلية، لا تقتصر فائدة إعادة التوطين على العائدين أنفسهم، بل إنها يمكن أيضاً أن تيسر إعادة الإعمار الاقتصادي والتصالح في مجتمعات مزقتها الحروب.

٣- غير أن إعادة توطين اللاجئين وملتمسي اللجوء تجري بشكل متزايد في السنوات الأخيرة في بيئات متقلبة الأوضاع تفتقر إلى الاستقرار في أعقاب الصراعات أو حتى أثناءها. وفضلاً عن ذلك فإن إعادة التوطين كثيراً ما تنطوي على أشكال مختلفة من الضغط أو الإكراه. وتتراوح هذه الأشكال بين الإعادة القسرية إلى أماكن تتعرض فيها حياة اللاجئين للخطر، أو لا يمكن فيها ضمان سلامتهم وبين الفرار أو الرحيل من ظروف ينعدم فيها الأمن في بلدان اللجوء، أو إعادة الأشخاص الذين لا يحتاجون، أو يتصور أنهم لا يحتاجون إلى حماية دولية.

٤- وإدراكاً لتعقد القضايا والمعضلات التي تواجه المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والمجتمع الدولي، قررت اللجنة الدائمة في حزيران/يونيه ١٩٩٧ أن تكون "تحديات إعادة التوطين" هي الموضوع السنوي للدورة الثامنة والأربعين للجنة التنفيذية. واتفق كذلك على أن تجري مناقشات اللجنة التنفيذية على أساس العمل الذي اضطلعت به اللجنة الدائمة، ولا سيما المذكرة الخاصة بالحماية الدولية (A/AC.96/882) والوثائق الأخرى ذات الصلة بجوانب الحماية في عمليات إعادة التوطين والعودة[1].

٥- وتعرض الوثيقة الحالية بإيجاز التحديات والمعضلات التي ووجهت في حالات إعادة التوطين التي جرت في الفترة الأخيرة، وتبحث بعض جوانب القصور في نهوج المفوضية السامية والنهوج المتعددة الأطراف الحالية فيما يتعلق بعمليات الرصد وإعادة الإدماج. وهي، بدلاً من أن تقدم وصفات للسياسات، تحاول بالأحرى تهيئة إطار عام لمناقشات اللجنة التنفيذية، التي ستتيح بدورها للمكتب أن يطور سياسات جديدة ونهوج تطبيقية.

ثانياً - التحديات الحالية لإعادة التوطين

ألف - إعادة التوطين تحت الضغط أو الإكراه

٦- أثار نطاق وطابع حركات إعادة التوطين التي جرت في الفترة الأخيرة، وهشاشة طبيعة المجتمعات التي يعاد إليها اللاجئون، عدداً من التحديات البعيدة الأثر للحماية والمساعدة. ففي بعض الحالات عرضت الشواغل السياسية أو الاقتصادية أو الأمنية في بلدان اللجوء وضع اللاجئين للخطر. وفي حالات أخرى أثارت الظروف في بلدان المنشأ مجموعة من العقبات أمام إعادة الإدماج بشكل آمن وفعال ومستدام. وفضلاً عن ذلك فإن الحركات عبر الحدود أصبحت أكثر تنوعاً وأكثر تشعباً في السنوات الأخيرة. وقد يجري الخلط بين اللاجئين فرارا من الاضطهاد ومن انتهاكات حقوق الإنسان والنزاعات والمهاجرين أو الأفراد العسكريين أو مجرمي الحرب أو غيرهم ممن لا يستحقون الحماية الدولية.

٧- ورغم أن هناك مبدأ دولياً مستقراً بأن إعادة توطين اللاجئين يجب أن تتم على أساس اختياري وفي ظروف من الأمان والكرامة، فإن نسبة كبيرة من اللاجئين في العالم العائدين إلى بلادهم في السنوات الأخيرة قد أعيدوا تحت شكل من أشكال الإكراه وتم إعادة الكثير منهم في ظروف لم تكن آمنة تماماً ولا تكفل الكرامة. وقد زادت الضغوط في أجزاء مختلفة من العالم لإيجاد حلول ثنائية لمشاكل اللاجئين. فتضاعفت التهديدات للاجئين وأصبح ينظر بشكل متزايد إلى اللاجئين على أنهم يشكلون عبئاً وتهديداً محتملاً للأمن والاستقرار. وفي عدد من الحالات يجري إقفال الحدود ويرد اللاجئون قسراً. وقد يحدث ذلك رغم عدم حدوث أي تغير أساسي في الظروف التي تدفع اللاجئين إلى الفرار أو رغم الظروف الخطيرة أو غير الآمنة السائدة في أوطانهم.

٨- وقد يكون دافع العودة في حالات أخرى هو تدهور الظروف بشكل أعم في بلدان اللجوء، سواء كنتيجة للعنف أو لعدم الاستقرار عامة أو للتخفيضات في المساعدات الدولية. وفي مثل هذه الحالات قد

يكون من الصعب عملياً تحديد الخط الفاصل بين العودة الطوعية والقسرية. وفي الحالات القصوى قد تنشأ طوارئ إعادة التوطين عندما تشعر أعداد كبيرة من اللاجئين بأنهم مضطرون أو مرغمون على ترك بلد اللجوء والعودة إلى مناطق في بلدانهم الأصلية ليست على استعداد لاستقبالهم.

٩- وحيث تجري العودة في ظل أشكال مختلفة من الضغط أو الإكراه، قد لا يكون لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في بعض الحالات من خيار سوى اللجوء إلى أفضل الوسائل المتاحة لتأمين سلامة الأشخاص المعنيين. وقد تكون هذه الوسائل دون المبادئ المقبولة دولياً. وفي الشهور الأخيرة بلغت تحديات إعادة التوطين التي واجهتها المفوضية السامية في منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا مستوى لم يسبق له مثيل. فعودة نحو ٦٠ ٠٠٠ من اللاجئين الروانديين من جمهورية الكونغو الديمقراطية لم تثر صعوبات عملية كبرى فحسب، بل أثارت أيضاً معضلات أساسية تعكس ضرورة الاختيار بين خيارات تحد بشكل خطير من نطاق الحماية الفعلية.

١٠- وعلى أي حال فإن اللاجئين الذين يعودون إلى أوضاع من انعدام الأمن في أوطانهم لا يفعلون ذلك جميعهم نتيجة لأنواع الضغوط المبينة أعلاه. فلأسباب عدة، قد يشعر اللاجئون بأن مصلحتهم الأولى هي في العودة حتى وإن لم تكن الظروف آمنة تماماً في بلدانهم الأصلية. وتقدم أفغانستان مثالاً لبلد عاد إليه الكثير من اللاجئين رغم الصراع المستمر. فالواقع أنه في ظروف كتلك السائدة في أفغانستان أو في البوسنة والهرسك، حيث العودة قد تكون آمنة في بعض المناطق دون مناطق أخرى، قد يحتاج الأمر إلى نهج تمييزي فيما يتعلق بإعادة التوطين.

١١- وحيث لا يكون قد حدث تغير أساسي في الوضع في البلد الأصلي للمهاجرين بما يغني عن الحاجة إلى الحماية الدولية، يتمثل التحدي الأول للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين وللمجتمع الدولي في تأمين استمرار توافر ملجأ آمن، ومنع حالات إعادة التوطين تحت الضغط أو الإكراه. وتبحث مذكرة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين لعام ١٩٩٧ بشأن الحماية الدولية بمزيد من التفصيل التحديات التي تواجه في ضمان توفير الملجأ وتستكشف عدداً من المتطلبات الأساسية في هذا الصدد. وتشمل هذه التضامن الدولي وتقاسم الأعباء؛ واتخاذ تدابير فعالة لضمان قبول اللاجئين وتحديدهم وفصلهم عن العناصر المسلحة، وتحديد مواقع المخيمات على مسافة آمنة من الحدود؛ وضمان وصول المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والمنظمات الإنسانية ذات الصلة الأخرى بسرعة وعلى نحو آمن إلى الأشخاص المعنيين[٢]. غير أنه عندما تضطر الظروف في بلد اللجوء اللاجئين إلى العودة مع ذلك إلى أوضاع غير آمنة في بلدانهم الأصلية، تبرز مجموعة مختلفة من التحديات. ويقتضي الأمر مواجهة هذه التحديات دون النيل من الجهود الرامية إلى دعم توافر الملجأ.

- فما هي التدابير التي يمكن اتخاذها لضمان صون الملجأ وضمان احترام الالتزامات الدولية للدول بحماية اللاجئين؟

- ما هي التدابير الإضافية التي يمكن اتخاذها لمواجهة تأثير اللاجئين على بلدان اللجوء؟[٣]

- كيف يمكن التصدي لشواغل الأمن لدى بلدان اللجوء بمزيد من الفعالية؟

- ما هي التدابير الإضافية التي يمكن اتخاذها لضمان الحماية المادية والسلامة للاجئين في بلدان اللجوء؟

- كيف يمكن للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين أن تعالج على أفضل وجه محنة اللاجئين الذين ليس أمامهم الكثير من الخيارات سوى العودة، دون تقويض المبدأ الأساسي القاضي بعدم رد اللاجئين؟

- في أي ظروف ينبغي للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين أن تتدخل في حالات العودة إلى أوضاع لا يمكن أن تضمن فيها كلية الحماية الوطنية الفعالة، ومتى ينبغي ألا تتدخل؟

باء - إعادة توطين الأشخاص الذين ليسوا بحاجة، أو الذين لم يعودوا بحاجة إلى الحماية الدولية

١٢- بينما إعادة التوطين الطوعية في أوضاع يتمتع فيها العائدون بحماية وطنية فعالة لا تثير أي خلاف ودور المفوضية فيها يتسم بالوضوح، يمكن مع ذلك أن تظهر بعض المعضلات بالنسبة للمفوضية وللدول. فالظروف في البلد الأصلي يمكن مثلاً أن تدعو إلى العودة ولكن اللاجئين قد يكونون عازفين عن العودة إلى بلدانهم لأسباب لا تتعلق باللجوء. وفي هذا السياق جرت مجدداً مناقشة استخدام أحكام التوقف لمعاهدة ١٩٥١[٤]. فتأمين عودة من لم يعودوا بحاجة إلى الحماية الدولية ينظر إليه على أنه عنصر مهم في الحفاظ على توافر الملجأ لمن هم بحاجة إليه.

١٣- وبالمثل، فإن عودة طالبي اللجوء الذين لم يستجب لطلباتهم تثير مشاكل لدول عدة ويمكن أيضاً أن يكون لاستمرار وجودهم في البلدان المستقبلة آثار سلبية على اللجوء. وقد تناولت المناقشات باستفاضة مدى قدرة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين على الاضطلاع بدور مفيد، على أساس "مساعٍ حميدة"، في مساعدة الحكومات على إعادة بعض فئات طالبي اللجوء الذين لم تقبل طلباتهم إلى بلدانهم الأصلية[٥].

- فما هي التدابير الإضافية التي يمكن اتخاذها لتسهيل إعادة الأشخاص الذين ليسوا بحاجة إلى الحماية الدولية أو الذين لم يعودوا بحاجة إلى هذه الحماية؟

جيم - إعادة التوطين في أعقاب الصراعات

١٤- إن إعادة التوطين، حيث تكون واسعة النطاق وخاصة عندما تحدث بشكل متعجل أو تحت ضغط، يمكن أن يكون لها تأثير كبير على عملية بناء السلام وخاصة على التصالح. فمن الواضح أن إعادة الإدماج الفعلي ذات أهمية حاسمة بالنسبة لنجاح بناء السلام، ولتجنب تشريد قسري من جديد. ومع ذلك فإن إعادة الإدماج تتطلب أن تكون الدولة راغبة وقادرة على بسط الحماية الوطنية إلى مواطنيها. وفي أعقاب الصراع قد يتطلب ذلك جهوداً كبيرة متعددة الأطراف لتعزيز عملية إعادة التعمير الاقتصادي والخدمات الاجتماعية والموارد؛ ولإعادة بناء أو إصلاح أو دعم البنى السياسية والقانونية؛ ولتيسير التصالح بين السكان الذين عانوا من الحرب.

١٥- إن حضور المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وأنشطتها في البلدان الأصلية هي بشكل تقليدي محدودة في نطاقها ووقتها. غير أن استكشاف نهوج جديدة كان ضرورياً حيثما تجري إعادة التوطين أثناء نزاع داخلي أو في مرحلة انتقال من الحرب إلى السلم، وخاصة عندما لا تكون الأسباب الأساسية للفرار قد سويت.

١٦- ومن بين الحقائق المزعجة التي يواجهها الكثير من العائدين هشاشة الأمن، ووجود الألغام الأرضية، وعدم كفاية العمليات القضائية، والتهديدات التي تتعرض لها السلطة الحكومية من جماعات المتمردين، وتدمير البنى الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والقانونية. وفضلاً عن ذلك فإن النزوح الاضطراري الواسع النطاق غالباً ما يكون من دول ضعيفة سياسياً واقتصادياً، حيث لا تكون الحكومة قادرة على حماية مواطنيها من الصراع المسلح أو العنف المعمم. ويؤدي الضرر الذي يسببه الصراع إلى زيادة العقبات أمام الحماية الوطنية حيث تكون قدرة الدولة على حماية العائدين أضعف في غالب الأحيان في أعقاب الصراع مما كانت عليه قبل فرارهم. وهكذا يقتضي الأمر إيلاء اهتمام خاص للسبل التي يمكن بها للجهات الفاعلة المتعددة الأطراف أن تعزز الحماية الوطنية الفعلية وتساعد على تعويض جوانب القصور في هذه الحماية في ظل ظروف تتسم بدرجة عالية من عدم الاستقرار.

١٧- وكلما زاد تعقيد أي عملية لإعادة التوطين فعلاً أو احتمالاً، زادت حاجة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين إلى أن يكون لها وجود في الموقع وأن يتاح لها الوصول دون أي عوائق إلى جميع اللاجئين والعائدين وأن تتوافر لديها المعلومات والموارد اللازمة للاستجابة الفعالة والفورية. وتدعم الحكومات المانحة بسخاء عمليات إعادة توطين كبيرة وواسعة النطاق بمجرد أن تبدأ هذه العمليات. غير أن تأمين الدعم أكثر صعوبة عندما يحتاج الأمر إلى إجراء الترتيبات لإعادة التوطين، وإن بشكل تجريبي ومشروط بحدوث تطورات إيجابية في بلدان المنشأ، في ظل ظروف سياسية غير مضمونة كما كان الحال مثلاً في أنغولا وإريتريا وليبيريا وفي وقت أقرب في سيراليون.

- فكيف يمكن أن تجرى عمليات إعادة التوطين بطريقة تكفل دعم عمليات بناء السلام على نطاق أوسع؟

- كيف يمكن تأمين الاستعداد لعمليات إعادة التوطين على أحسن وجه؟

دال - إعادة الدمج والتأهيل والتعمير

١٨- لا شك أن أحد الجوانب الإيجابية لأنشطة المفوضية السامية المتعلقة بإعادة الدمج هو تركيزها، من خلال مشاريع التأثير السريع وغيرها، على العمل على مستوى القاعدة الشعبية، وعلى العائدين وجماعاتهم باعتبارها الجهات الفاعلة الأساسية في إدماجهم ذاته. وينبغي أن يظل هناك في صميم جهود المفوضية السامية لإعادة الإدماج، تركيز على بناء القدرات على مستوى المجتمع المحلي مع تعزيز آليات المواجهة المحلية والاعتماد الفردي على الذات.

١٩- ومع ذلك فإن للتعمير الاقتصادي والاجتماعي والقانوني الأوسع نطاقاً أهمية حاسمة للدمج الفعلي للعائدين. فالدول التي تخرج من صراعات مدنية تحتاج إلى الموارد لمواجهة احتياجات الأمن والاحتياجات

المادية للأشخاص المشردين والعائدين؛ ولإعادة بناء الهياكل الأساسية ومرافق المجتمع التي لحقت بها الأضرار؛ ومواجهة مشكلة الأراضي التي جعلتها الألغام الأرضية وغيرها من أسلحة الحرب غير صالحة للاستخدام. ويتطلب ذلك، في حالة الدول الضعيفة، إنشاء أو إعادة بناء مؤسسات سياسية وبنى إدارية وشرطة وأنظمة قضائية.

٢٠- وتشير التجربة في كثير من عمليات إعادة الإدماج التي جرت مؤخراً إلى أن النهوج الحالية للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين وشركائها المتعددي الأطراف قد لا تكون بذاتها وسائل كافية لتحقيق إعادة إدماج بشكل ناجح ومستدام. فتجربة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين مع مشاريع إعادة التأهيل الأولية لم تخل من المشاكل. وتأخذ معظم أنشطة إعادة التأهيل حالياً شكل مشاريع سريعة التأثير. وقد بُدئ في هذه المشاريع في أوائل التسعينات، من أجل سد الفجوة بين أنشطة الإغاثة والتنمية الأطول أجلاً. وقد شكلت مرحلة فيما يسمى بـ "السلسلة المتصلة" من الإغاثة إلى التنمية التي استبقت إقامة شبكة حبوكة من الأنشطة المتعددة الأطراف.

٢١- وعملياً، أدى هذا النهج في بعض الأحيان إلى انفصام بين أنشطة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وشركائها. فالأنشطة الأولية لإعادة التأهيل التي تقوم بها المفوضية لم تضع دائماً الأسس لإعادة اندماج مستدام. ففي كثير من الحالات كان هناك قصور في التخطيط المناسب الأطول أجلاً وتقييم الاحتياجات بين جماعات اللاجئين المتلقين، كما كان هناك تركيز أكبر على المدخلات منه على التأثير. فحتى حينما تعد المشاريع إعداداً حسناً لتناسب الاحتياجات المحلية، قد لا يكون بوسع المجتمعات المحلية والحكومات والمنظمات غير الحكومية الحصول على الموارد أو المهارات اللازمة لدعم المشاريع واستدامتها. وفضلاً عن ذلك فإن مشاريع التأثير السريع تركز بالأحرى على المساعدة لا على احتياجات العائدين إلى الحماية.

٢٢- وقد تضطر المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، في عمليات إعادة التوطين الواسعة النطاق، إلى مواجهة حاجات جماعات العائدين بأدنى حد من التأخير، وبذلك يكون من الصعب إدخال اعتبارات أطول أجلاً في تصميم وتنفيذ المشاريع. فهناك غالباً تعارض متأصل بين السرعة في الاستجابة للاحتياجات العاجلة والقدرة على استدامتها. ومع ذلك فقد يكون هناك مجال أمام المفوضية السامية لتعزيز إسهامها في استدامة إعادة الإدماج من خلال تحسين التخطيط وتقوية الروابط مع الشركاء الرئيسيين. وقد بذلت المفوضية جهوداً في هذا السياق لتعزيز علاقاتها بالجهات الفاعلة في التنمية وحقوق الإنسان. ويعد إطار العمل الجديد للتعاون المبرم مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والتعاون مع البنك الدولي في وضع نهوج جديدة لإعادة التعمير فيما بعد الصراعات، ومذكرات التفاهم المبرمة مع المعنيين بالعمليات الميدانية لحقوق الإنسان، وكذلك مبادلات الرسائل التي تغطي التعاون بين المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والمحاكم الدولية لجرائم الحرب ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، أمثلة للتدابير التي اتخذت في هذا الصدد.

٢٣- ومع ذلك فإن أولويات المفوضية السامية لشؤون اللاجئين لا تتفق دائماً مع أولويات الوكالات الأخرى. فبينما يمثل العائدون في غالب الأحيان الفئات الأكثر تهميشاً، قد تختار الجهات الفاعلة الإنمائية والمالية استهداف مجموعات سكانية ومناطق ذات إمكانات إنمائية أكبر، أو توجيه مساعداتها من خلال الحكومة المركزية لا البنى والمجتمعات المحلية. وهذا الاختلاف في الأولويات ليس بالضرورة سلبياً. فالتأكيد ينبغي أن يكون على موازنة الأولويات التكميلية داخل إطار مشترك لتخطيط السياسات وتنفيذها. وفي هذا الصدد

ترحب المفوضية السامية بالتأكيد الذي يوليه الأمين العام لوضع استراتيجية متساوقة لمنظومة الأمم المتحدة كلها على المستوى القطري باعتباره عاملاً هاماً في تأمين حلول مستدامة لإعادة التوطين.

- فكيف يمكن للمفوضية السامية والوكالات المتعددة الأطراف أن تستخدم على نحو أفضل القدرات والموارد المحلية في تخطيط وتنفيذ أنشطة إعادة التعمير؟

- وما هي التدابير الإضافية التي يمكن أن تتخذ لزيادة إشراك الجهات الفاعلة الإنمائية في مرحلة مبكرة من عملية إعادة الإدماج؟

- وكيف يمكن للمفوضية السامية أن تمضي في تنمية ودعم الروابط مع الجهات الفاعلة المتعددة الأطراف الأخرى والمنظمات غير الحكومية لضمان التكامل وتأمين تقسيم فعال للعمل؟

- وما هو الدور الذي ينبغي أن تلعبه المفوضية السامية في دعم الأنشطة لتعزيز قدرة الدول؟

- وما هو النهج الذي ينبغي للمفوضية أن تتبعه فيما يتعلق بالإطار الزمني لمشاركتها في أنشطة إعادة الإدماج؟

- وكيف يمكن أن يتم على أحسن وجه، من منظور الاستدامة، انسحاب المفوضية والجهات الإنسانية الأخرى تدريجياً من ميدان العمل؟

واو - المصالحة

٢٤- تتضمن إعادة الإدماج الفعال أيضاً تعزيز المصالحة بين أطراف النزاع، أو على الأقل، ضمان التعايش السلمي بينهم وتوفير بيئة آمنة للناس ليستطيعوا الاستثمار في إعادة بناء علاقات اجتماعية. وتتطلب المصالحة عدداً من المكونات، منها بناء التوافق بشأن مفاهيم المسؤولية والعدالة، مع وجود المحاكم الدولية أو لجان التحقيق أو آليات إقامة العدل الأخرى حيثما يقتضي الأمر ذلك. وقد تتطلب أيضاً تعزيز حقوق الإنسان وحقوق الأقليات من خلال عمليات الرصد والإصلاح التشريعي والتربية أو التدخلات الأكثر تحديداً لحل المشاكل المتعلقة، على سبيل المثال، بالوضع القانوني أو حقوق الملكية للعائدين.

٢٥- وبينما ترتكز أنشطة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين فيما يتعلق بالحماية في بلدان المنشأ بصفة تقليدية على رصد الضمانات وقرارات العفو العام، جرى التأكيد في وقت أقرب عهداً على رصد مجموعة أوسع من حقوق الإنسان تبعاً للمشاكل الخاصة في بلد المنشأ. وفي هذا السياق عنيت المفوضية السامية والوكالات الأخرى بصورة متزايدة بأنشطة ترمي إلى دعم قدرة الحكومة المركزية والحكومات المحلية. ومن العناصر الهامة في ذلك بناء القدرة القانونية والقضائية. وحسبما خلصت إليه اللجنة التنفيذية في ١٩٩٥، فإنه "لكي تفي الدول بمسؤولياتها في ... وإعادة إدماج اللاجئين العائدين ... لا بد من توافر نظام فعال لحقوق الإنسان بما في ذلك مؤسسات تدعم سيادة القانون والعدل والمساءلة؟"[٦] وقد جرى الاضطلاع بأنشطة من هذا القبيل في مناطق أفريقيا الوسطى والجنوبية والوسطى وآسيا الوسطى وأمريكا الوسطى.

٢٦- ويقتضي الأمر المضي في استكشاف نهوج تجديدية لتعزيز المصالحة. ففي البوسنة والهرسك مثلاً سعت المفوضية إلى تأمين روابط ملائمة بين إعادة التوطين وإعادة التعمير والمصالحة من خلال النهوض بـ"المدن المفتوحة" حيث تتمثل الفكرة في أنه يجري النظر بعين التأييد إلى مساعدات إعادة التعمير إذا دللت المجتمعات على استعدادها لإعادة دمج العائدين من جماعات الأقلية. وفي البوسنة والهرسك ورواندا، سعى المكتب أيضاً إلى تعزيز دور النساء في المصالحة.

٢٧- وتحتاج المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وشركائها المتعددي الأطراف إلى مواصلة جهودهم لتحديد وتنسيق جهود كل منهم على نحو أفضل في الاضطلاع بمجموعة الأنشطة التي قد يحتاج إليها الأمر لتعزيز المصالحة. وقد تشمل هذه الأنشطة تقديم الدعم لإقامة محاكم خاصة، ونزع السلاح ونزع الصفة العسكرية عن نظام الحكم وتعزيز الآليات المحلية لحل النزاعات، والمشاريع المشتركة بين الطوائف التي تتجاوز خطوط الصراع. وبينما المفوضية السامية لشؤون اللاجئين قد لا تكون الجهة الفاعلة الرئيسية في الكثير من هذه الأنشطة، فإنها معنية بشكل قوي بتناولها بصورة فعالة.

٢٨- واعترافاً بالتكامل الطبيعي بين حماية اللاجئين وعمليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، خاصة في الميدان، أخذت المفوضية تعمل عن كثب مع المفوض السامي لحقوق الإنسان في عدد من العمليات الميدانية. وبالمثل فإن الجهود التي تبذلها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين من أجل اللاجئين لا يمكن إلا أن تتعزز بعمل المحاكم الجنائية الدولية النشط والفعال، على سبيل المثال في منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا، حيث المساءلة والاستبعاد يبقيان من الاعتبارات الرئيسية.

- فكيف يمكن أن تدعم أنشطة إعادة التأهيل على أحسن وجه عملية المصالحة؟

- وما هي إمكانات المشروطية الإيجابية، مثل مبادرة "المدن المفتوحة" في يوغوسلافيا السابقة، في تعزيز المصالحة؟

- وما هي التدابير التي يمكن اتخاذها لتعزيز إعادة أو إقامة الحماية الوطنية بشكل فعال، وما هي حدود دور المفوضية السامية في هذا المجال؟

الوثائق ذات الصلة

ألف - اللجنة الدائمة واللجنة التنفيذية

١٩٩٦

EC/46/SC/CRP.16	**تدابير متابعة قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٦/١٩٩٥: أنشطة المساعدة التي تضطلع بها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في بلدان المنشأ**
EC/46/SC/CRP.17	**دور المفوضية السامية لشؤون اللاجئين فيما يتعلق بالحماية في بلدان المنشأ**
EC/46/SC/CRP.31	**دور المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في بناء القدرات القانونية والقضائية**
EC/46/SC/CRP.36 and Corr.1	**إعادة الأشخاص غير المحتاجين إلى الحماية الدولية**
A/AC.96/863	**مذكرة بشأن الحماية الدولية**
A/AC.96/872	**الموضوع السنوي: مواصلة البحث عن الحلول الدائمة وتنفيذها**

١٩٩٧

EC/47/SC/CRP.7 and Corr.1	**التأثير الاجتماعي والاقتصادي لتدفق جماعات كبيرة من اللاجئين على البلدان النامية المضيفة**
EC/47/SC/CRP.11	**الدروس المستفادة من عمليات الطوارئ في بوروندي ورواندا: استنتاجات عملية استعراض دولية**
[٧]EC/47/SC/CRP.26	**مذكرة بشأن الحماية الدولية**
EC/47/SC/CRP.27	**تقرير مرحلي عن المشاورات غير الرسمية بشأن توفير الحماية الدولية لكل من هم بحاجة إليها**
EC/47/SC/CRP.28	**إعادة الأشخاص غير المحتاجين إلى الحماية الدولية**
EC/47/SC/CRP.29	**مذكرة بشأن أحكام الاستبعاد**
EC/47/SC/CRP.30	**مذكرة بشأن أحكام التوقف**
A/AC.96/888	**تقرير الاجتماع الثامن للجنة الدائمة (حزيران/يونيه ١٩٩٧)**

باء - وثاء مختلفة

دليل عن العودة الطوعية إلى الوطن

الحواشي

(١) يرد بيان وثائق اللجنة الدائمة وغيرها من الوثائق ذات الصلة في مرفق الوثيقة.

(٢) انظر المذكرة الخاصة بالحماية الدولية (A/AC.96/882) المعدة للجنة الدائمة في حزيران/يونيه ١٩٩٧ تحت الرمز EC/47/SC/CRP.26.

(٣) انظر وثيقة *Social and Economic Impact of Large Refugee Populations on Host Developing Countries (EC/47/SC/CRP.7)* المعروضة على اجتماع اللجنة الدائمة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧.

(٤) بحثت اللجنة الدائمة في اجتماعها في حزيران/يونيه ١٩٩٧ ورقة لغرفة الاجتماعات بشأن أحكام التوقف (EC/47/SC/CRP.30).

(٥) بحثت اللجنة الدائمة أيضاً في اجتماعها في حزيران/يونيه ١٩٩٧ ورقة لغرفة الاجتماعات بشأن إعادة الأشخاص غير المحتاجين إلى الحماية الدولية (EC/47/SC/CRP.28).

(٦) A/AC.96/860، الفقرة ١٩(ط).

(٧) أعيد إصدارها للدورة الثامنة والأربعين للجنة التنفيذية تحت الرمز A/AC.96/882.

- - - - -